# قرار رئيس جمهورية مصر العربية

## رقم ٥٤٠ لسنة ٢٠١٨

## بشأن الموافقة على الاتفاق الحكومي بين جمهورية مصر العربية وبنك الاستثمار الأوروبي ووزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية بشأن مشروع توسعة مياه الصرف الصحي بالفيوم - مرحلة أولى والموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠١٨/٧/٢٥

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على نص المادة (١٥١) من الدستور ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

**قـــرر :**

**( مـادة وحيدة )**

ووفق على الاتفاق الحكومي بين جمهورية مصر العربية وبنك الاستثمار الأوروبي ووزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية بشأن مشروع توسعة مياه الصرف الصحي بالفيوم - مرحلة أولى ، والموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠١٨/٧/٢٥ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ ربيع الأول سنة ١٤٤٠هـ

( الموافق ١ ديسمبر سنة ٢٠١٨م ) .

**عبد الفتاح السيسي**

---

وافق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ١٩ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٠ هـ

( الموافق ٢٤ فبراير سنة ٢٠١٩ م ) .

Fl No = 88183

Serapis No = 0835-2016

# اتفـاق حـكـومي

# بـيـن

# جمهورية مصـر العربية

# و

# بنـك الاستثمـار الأوروبـي

# و

# وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

# بشأن

## مشروع توسعة مياه الصرف الصحي بالفيوم - مرحلة أولى

القاهرة ٢٥ يوليو ٢٠١٨

أبرم هذا الاتفاق الحكومي بين :

جمهورية مصر العربية من خلال وزارة الاستثمار والتعاون الدولي ويمثلها الدكتورة/ سحر نصر، وزيرة الاستثمار والتعاون الدولي . ("المقترض")

**(الطرف الأول) :**

بنك الاستثمار الأوروبي الكائن مقره في ١٠٠ شارع كونراد أدناور، ٢٩٥٠ لوكسمبورج ويمثله السيدة/ فلافيا بالانسا ، مدير عمليات دول الجوار . والسيد كريستوف نيجر ، مستشار إداري بالقسم القانوني عمليات خارج أوروبا . ("البنك")

**(الطرف الثاني) :**

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية ومقرها الرئيسي في ١ ش إسماعيل أباظة - القصر العيني - القاهرة - مصر .

ويمثلها المهندسة/ راندة على صالح فؤاد المنشاوي ، نائب وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية والمشرف على مكتب رئيس مجلس الوزراء .

("وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية")

**(الطرف الثالث) :**

**تمهيد :**

١ - بهدف زيادة التعاون المثمر بين المقترض والبنك ، ورغبةً في تعزيز وتقوية العلاقات بينهما من خلال التعاون المشترك في إطار الشراكة ، وإدراكًا منهما أن هذه الشراكة الوثيقة تشكل الأساس في هذا الاتفاق الحكومي ، وبهدف المساهمة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية في مصر ، اتفق كل من المقترض ووزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية والبنك على إبرام الاتفاق الحكومي الماثل طبقًا للبنود المنصوص عليها أدناه .

٢ - المرجعية في هذا الاتفاق الحكومي إلى المواد والتمهيد ، وهي تعد إشارة إلى المواد والتمهيد المذكور في الاتفاق الحكومي الماثل مالم ينص على خلاف ذلك .

٣ - في هذا الاتفاق الحكومى ،تنطبق التعريفات التالية :

"المستفيد" تعني الشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحي .

**"القرض"** له المعني الوارد في المادة (٣-٢) .

**"النزاع"** له المعني الوارد في المادة (٢-٨) .

**"عقد التمويل"** يشير إلى عقد التمويل الذي سيتم التفاوض عليه وتنفيذه بين كل من حكومة المقترض (من خلال البنك المركزي المصرى) ، وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية ، المستفيد ،كيان المشروع والبنك .

**"الاتفاق الإطاري"** يشير إلى الاتفاق الإطاري الموقع بين المقترض والبنك في ١٩ يوليو ١٩٩٧

**"إرشادات الشراء"** يشير إلى إرشادات الشراء المنشورة على الموقع الإلكتروني لبنك الاستثمار الأوروبي[١] ، والتي يتم تعديلها من وقت لآخر ، التي تخطر الجهات المنفذة للمشروعات التي يمولها بنك الاستثمار الأوروبي كليًا ، أو جزئيًا بالترتيبات التي يتم اتخاذها لشراء الأعمال والسلع والخدمات اللازمة للمشروع .

(١) http://www.eib.org./projects/publications/guide-to-procurement.htm.

**"القرض"** يعني مجموع الشرائح (كما هي معرفة في عقد التمويل) المصروفة من وقت إلى آخر من البنك وفقًا لعقد التمويل .

**"التفويض"** يشير إلى تفويض ELM MED ٢٠١٤-٢٠٢٠

**"المشروع"** يشير إلى برنامج الصرف الصحي في المناطق الريفية لبناء وتوسيع مرافق جمع ومعالجة مياه الصرف الصحي بالقرب من بحيرة قارون القريبة من القاهرة ، وسيتم وصفها بشكل أكثر تحديداً في عقد التمويل .

**"كيان المشروع"** يعني شركة الفيوم لمياه الشرب والصرف الصحي .

**"تاريخ الإنهاء"** يشير إلى أنه في حالة عدم تنفيذ الطرفين لعقد التمويل بحلول ذلك التاريخ ٩ نوفمبر ٢٠١٨ ، يعد التمهيد جزءاً من هذا الاتفاق الحكومي .

وبناءً على ذلك ، تم الاتفاق على ما يلي :

**( المادة الأولى )**

**أهداف المشروع**

**١-١ المشروع :**

يتمثل المشروع في إعادة تأهيل محطات معالجة مياه الصرف القائمة وتوسيعها ، وبناء محطات جديدة لمعالجة مياه الصرف الصحي وشبكات المجاري المتصلة بها ، هذا وسيغطي المشروع المرافق الصحية المنزلية منخفضة المركزية في المناطق الريفية بمحافظة الفيوم ، سينفذ المشروع كل من المستفيد وكيان المشروع .

**( المادة الثانية )**

**هيكل التمويل**

**١-٢ طلب التمويل :**

بموجب الخطاب المؤرخ في ١٣ يونيو ٢٠١٧ ، طلب المقترض من موارد البنك الخاصة قرضًا بمبلغ مالي قدره ١٧٢٠٠٠٠٠٠ يورو (مائة واثنان وسبعون مليون يورو) لتمويل المشروع طبقًا لبنود الاتفاق الإطاري والتفويض .

**٢-٢ التكلفة الإجمالية للمشروع :**

يقدر البنك التكلفة الإجمالية للمشروع بمبلغ ٣٩٥٣٧٥٠٠٠ يورو (ثلاثمائة وخمسة وتسعون مليونًا وثلاثمائة وخمسة وسبعون ألف يورو) ، صافي الضرائب ، وسيتم تمويل المشروع بمساهمة كل من البنك بقرض قيمته ١٧٢ مليون يورو (مائة واثنان وسبعون مليون يورو) ، بقرض من البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية ١٨٦ مليون يورو (مائة وستة وثمانون مليون يورو) ، ومرفق الاستثمار لدول الجوار بمنحة قدرها ٣٠ مليون يورو (ثلاثون مليون يورو) ، بالإضافة إلى منحة دعم فني من مرفق الاستثمار لدول الجوار بقيمة ٧ ملايين يورو (سبعة ملايين يورو) ، ومنحة دعم فني من البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية بقيمة ٣٧٥ ألف يورو (ثلاثمائة وخمسة وسبعون ألف يورو) .

**٢-٣ القرض :**

طبقًا للتفويض الصادر من السلطة الإدارية للبنك بتاريخ ١٨ يوليو ٢٠١٧ لإبرام عقد التمويل ، يلتزم البنك بإتاحة قرض إلى حكومة المقترض قيمته ١٢٦٠٠٠٠٠٠ يورو (مائة وستة وعشرون مليون يورو) ("القرض") ، طبقًا للبنود والشروط الموضحة في هذا الاتفاق الحكومي شاملة البند (٤-٢) و(٤) أدناه مع عدم التقييد . ورهنًا باستيفاء شروط محددة تم النص عليها في عقد التمويل ، ويجوز للبنك زيادة المبلغ إلى ٤٦٠٠٠٠٠٠ يورو (ستة وأربعون مليون يورو) في عام ٢٠٢٢ ، في حال توقيع عقد تمويل مقبول للبنك شكلاً وموضوعًا .

يوافق الطرفان على أن القيمة الفعلية للقرض الذي يقدمه البنك بموجب عقد التمويل لا تتعدي بأي حال من الأحوال (٥٠٪) (خمسون في المائة) من التكلفة الإجمالية للمشروع .

**٢-٤ الشروط الرئيسية للقرض :**

طبقًا للتفويض الصادر من السلطة الإدارية للبنك بإبرام عقد التمويل ، تكون الشروط الرئيسية للقرض هي كالآتي :

( أ ) ينبغي أن تصل مدة سريان القرض إلى ٢٠ (عشرين) سنة من تاريخ سحب كل شريحة ، بما في ذلك فترة سماح تصل إلى ٥ (خمس) سنوات ؛

(ب) ينبغي أن يتم سحب القرض على الشرائح وفقًا للمبلغ المتاح ، على أن يتم السحب بعملة اليورو أو الدولار ؛ و

(جـ) قد يكون معدل الفائدة لكل شريحة ثابتًا أو متغيراً (طبقًا لاختيار المقترض) ، ويعتمد مستوى معدل الفائدة على حالة السوق السائدة في تاريخ السحب الفعلي لهذه الشريحة أو التاريخ التقريبي لمثل هذه الشريحة وللأغراض الاسترشادية فقط (بتاريخ ١٧ يوليو ٢٠١٨) :

١ - معدل سنوي للفائدة الثابتة الحالية في تاريخ الاتفاق الحكومي أو قريب منه لهذا القرض باليورو بفترة سريان ٢٠ (عشرين) سنة شاملة فترة سماح ٥ (خمس) سنوات ، وجدول السداد نصف سنوي بواقع (١,٣٦٪) (مائة وستة وثلاثون) نقاط أساسية) ؛ و

٢ - معدل الفائدة المتغير الحالي في تاريخ الاتفاق الحكومي أو قريب منه لهذا القرض باليورو بفترة سريان ٢٠ (عشرين) سنة شاملةً فترة سماح ٥ (خمس) سنوات ، وأقساط نصف سنوية متساوية هي ٦ أشهر يوريبور + (٠,٢٤٪) (أربعة وعشرون نقاط أساسية) .

**( المادة الثالثة )**

**السداد**

**٣-١ السداد :**

تتعهد حكومة المقترض بسداد جميع الالتزامات المالية واجبة الدفع المستحقة عليها وذلك من خلال وزارة المالية ممثلة في البنك المركزي المصري وطبقًا للبنود المنصوص عليها في عقد التمويل .

( المادة الرابعة )

عقد التمويل والسحب والشراء والبعثات المنتظمة لمتابعة التقدم

**٤-١ عقد التمويل :**

تنفيذ واستخدام القرض والبنود والشروط التي يتاح بموجبها القرض يتعين أن يحكمها عقد التمويل .

بناءً على رضاء جميع الأطراف وفقًا لتقديرها المطلق بالبنود والشروط المذكورة في هذا الاتفاق ، يتعين إبرام عقد التمويل بين المقترض،من خلال البنك المركزي المصري ، ووزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية ، والمستفيد ، وكيان المشروع والبنك .

تتعهد وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية بإلزام كل من المستفيد وكيان المشروع بالوفاء بالالتزامات المنصوص عليها في عقد التمويل .

**٤-٢ السحب :**

يلتزم البنك فقط بصرف مبالغ السحب في إطار عقد التمويل شريطة أن :

( أ ) يدخل هذا الاتفاق الحكومي حيز النفاذ وفقًا للمادة ١-٦ (دخول حيز النفاذ) أدناه ؛

(ب) يتم تنفيذ عقد التمويل بواسطة جميع الأطراف ؛

(جـ) يتم تخصيص الموارد الذاتية من حكومة المقترض والموارد المقدمة من مصادر خارجية أخرى تخصيصًا غير مشروط لتمويل المشروع .

(د) عدم وقوع أي حدث تمكن البنك من إلغاء أو وقف عمليات السحب وفقًا للظروف المحددة والمنصوص عليها في عقد التمويل ؛

(هـ) يتم استيفاء جميع الشروط السابقة للسحب والمنصوص عليها في عقد التمويل بشكل مرضٍ للبنك ، وطبقًا لبنود عقد التمويل .

**٤ - ٣ الشراء :**

يتم شراء وتوريد جميع المعدات والخدمات والأعمال ذات الصلة بالمشروع عن طريق مناقصات دولية مفتوحة أو أي إجراء شراء آخر مقبول ومرضٍ للبنك ومتوافق مع سياسته على النحو الموضح في دليل الشراء الخاص به والساري في تاريخ إبرام هذا العقد .

**٤-٤ البعثات المنتظمة لمتابعة التقدم :**

يوافق كل من البنك وحكومة المقترض ، ممثلة وليس حصريًا ، في وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية والوزارات والمؤسسات الأخرى المشاركة في تنفيذ المشروع ، على تحديد موعد بعثات منتظمة لمتابعة تقدم سير العمل بالمشروع للتحقق من استخدام مبالغ القرض للأغراض المحددة له وطبقًا لعقد التمويل .

**٤-٥ الإعفاءات الضريبية :**

إن حكومة المقترض سوف تقوم بإعفاء المشروع والأدوات والمعدات والسيارات الممولة من حصيلة القرض من جميع أنواع الضرائب بما في ذلك ضريبة القيمة المضافة والرسوم والضرائب الجمركية وأي ضرائب يمكن تطبيقها وذلك خلال فترة تنفيذ المشروع . الأدوات والمعدات والسيارات سوف تؤول ملكيتها إلى المستفيد أو كيان المشروع وذلك في نهاية فترة المشروع .

**المادة الخامسة**

**امتيازات البنك**

**١-٥ الاتفاق الإطاري :**

بموجب المادة الثالثة من الاتفاق الإطاري ، قدم المقترض بعض التعهدات المتعلقة بالإعفاء من الضرائب على الفوائد والعمولات المستحقة فيما يتعلق بالقروض الممنوحة من البنك .

وبموجب المادة (٤) من الاتفاق الإطاري ، تعهد المقترض بأن تتيح للمدينين المستفيدين من القروض الممنوحة عملاً بالاتفاق الإطاري ، أو الضامنين لتلك القروض ، العملة اللازمة لدفع الفوائد والعمولات واستهلاك هذه القروض .

**( المادة السادسة )**

**دخول هذا الاتفاق الحكومي حيز النفاذ**

**١-٦ الدخول حيز النفاذ :**

يتعين على حكومة المقترض إخطار البنك عند استيفاء كافة المتطلبات لدخول هذا الاتفاق الحكومي حيز النفاذ .

يدخل الاتفاق حيز النفاذ في جميع بنوده من تاريخ استلام البنك مثل هذا الإخطار من حكومة المقترض .

**( المادة السابعة )**

**الإنهاء**

**١-٧ إنهاء هذا الاتفاق الحكومي :**

تنتهي التزامات البنك المنصوص عليها في هذا الاتفاق الحكومي تلقائيًا في تاريخ الإنهاء ، وذلك ما لم يتم تمديدها بموافقة كتابية من المقترض والبنك .

**( المادة الثامنة )**

**نصوص عامة**

**١-٨ القانون المطبق :**

تحكم قوانين فرنسا هذا الاتفاق الحكومي وأي التزامات غير تعاقدية تنشأ عنه أو تتعلق به .

**٢-٨ الاختصاص القضائي :**

يتم تسوية أي نزاع أو خلاف أو خصومة أو دعوة تنشأ بخصوص وجود هذا الاتفاق الحكومي الماثل أو سريانه أو تفسيره أو تنفيذه أو إنهائه (يشار إليها معًا بـ"النزاع") عن طريق الاتفاق بين البنك والمقترض وبأقصي درجة ممكنة .

في حالة عدم التمكن من تسوية النزاع بين المقترض والبنك ، تتم تسوية النزاع وفقًا لعملية التحكيم المتفق عليها بين المقترض والبنك بموجب المادة (٢-١١) من عقد التمويل .

**٣-٨ عدم السريان :**

لا يؤثر عدم سريان أي نص من النصوص المذكورة في هذا الاتفاق على سريان باقي نصوص الاتفاق .

أبرم هذا الاتفاق الحكومي في تاريخ توقيع الاتفاق الحكومي بواسطة كافة الأطراف المذكورون ، واتفق الأطراف المذكورون في هذا الاتفاق على تنفيذ الاتفاق الحكومي من ٦ (ست) نسخ أصلية منها ٣ (ثلاث) نسخ أصلية باللغة العربية و٣ (ثلاث) نسخ أصلية باللغة الإنجليزية ، لكلا النصين ذات الحجية ، وفي حالة الاختلاف في التفسير بين النصين العربي والإنجليزي ، يعتد بالنص الإنجليزي .

وقد فوض الأطراف المذكورون الموقعين أدناه أو من هم منوطين بذلك بتذييل كل صفحة من هذا الاتفاق الحكومي بالأحرف الأولي من أسمائهم .

القاهرة بتاريخ ٢٥ يوليو ٢٠١٨

وقع عليه باسم ونيابة عن
جمهورية مصر العربية
( إمضاء )
**د. سحر نصر**
وزيرة الاستثمار والتعاون الدولى

وقع عليه باسم ونيابة عن
بنك الاستثمار الأوروبي
( إمضاء )
**السيدة/ فلافيا بالانسا**
مدير عمليات دول الجوار

وقع عليه باسم ونيابة عن وزارة الإسكان
والمرافق والمجتمعات العمرانية
( إمضاء )
**م./ راندة على صالح فؤاد المنشاوى**
نائب وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
والمشرف على مكتب رئيس مجلس الوزراء

( إمضاء )
**السيد/ كريستوف نيجر**
مستشار إدارى - القسم القانونى
عمليات خارج أوروبا